كُنّاشة: (١٥)

آية التطهير..

من الاستطراد إلى المنقطع المعطوف

إبراهيم عليّ السّفسيف

وقعت آية التطهير ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ (الأحزاب:٣٣) موقع أخذ وردّ بين المفسرين والمتكلّمين المسلمين؛ ذلك لأنّها تُعدّ من أشهر ما نزل في واقعة معيّنة في ثلّة خاصّة من أقرباء النبيّ، وبدلالة بيّنة على طهارة هذه الثلّة من الرجس، وبإرادة تكوينيّة من الله تعالى. وما سيترتّب على ذلك من إثبات مقولة قوم ودحض مقولة آخرين.

مرتكز الأخذ والردّ ناشئ عن الاختلاف في تحديد المقصود بـ"أهل البيت" في الآية. فالخاصّة ذهبوا إلى أنّ المقصود هم الخمسة أصحاب الكساء(صلوات الله عليهم أجمعين) ومنحصر فيهم، وفي هذا تصريح بعصمتهم.

أمّا العامّة فذهبوا إلى أنّ المقصود منحصر في نساء النبيّ(صلّى الله عليه وآله)، وفي أحسن الأحوال أنّه يشمل الاثنين معًا: نساء النبيّ وهؤلاء الخمسة. فلا دلالة على اختصاص إذهاب الرجس والتطهير بهؤلاء الخمسة دون غيرهم، أو القول بعصمتهم.

استند النافون لاختصاص الآية بالخمسة أصحاب الكساء(صلوات الله عليهم أجمعين) إلى مستندين، الأوّل: روائيّ، فقدر رووا عن عكرمة وقتادة وعروة أنّها نزلت في نساء النبيّ.

والثاني: السياق، فآية التطهير واردة في سياق الآيات النازلة في نساء النبيّ، وبيان جملة الأحكام المختصّة بهنّ.

يقول تعالى: ﴿يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِّنَ النِّسَاءِ ۚ إِنِ اتَّقَيْتُنَّ فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَّعْرُوفًا (*) وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَىٰ ۖ وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ وَأَطِعْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ۚ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا (*) وَاذْكُرْنَ مَا يُتْلَىٰ فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ ۚ إِنَّ اللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا﴾(الأحزاب: ٣٢-٣٤).

إذاً، مقتضى السياق أنْ يكون المراد بـ"أهل البيت" في هذه الآيات خصوص الزوجات. وإلّا عُدّ مقطع ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ مُقحمًا على سياق الآيات.

بخصوص المستند الروائيّ، فقد رُدّ بروايات الفريقين في أنّ آية التطهير نزلت في حادثة مستقلّة، وفي أصحاب الكساء حصرًا[1]. إضافة إلى ما نصّ عليه العديد من أحكام العامّة بأنّها خاصّة في الخمسة أصحاب الكساء[2].

[1] انظر: عليّ الحسّون: سبب نزول آية التطهير دراسة في الأسانيد وإشكالات على المخالفين.

[2] جمع مجموعة من أقوالهم السيّد مهديّ الجابريّ في كتابه: أهل البيت في آية التطهير بين دعوى عموم المصطلح وأدلّة الإثبات: ١١٨-١٢٧.

أمّا فيما يخصّ مستند السياق، فقد أجاب عنه السيّد عليّ الموحّد الأبطحيّ(ت:١٤٢٣هـ) إجابة بديعة، أُلخّصها على النحو الآتي:

١. آيات أحكام نساء النبيّ نزلت في أوّل الهجرة بحدود السنة الرابعة للهجرة، وآية التطهير نزلت في أواخر عمر النبيّ(صلّى الله عليه وآله).
٢. آيات أحكام نساء النبيّ محفوفة بالعتاب والتهديد، وأية التطهير في مقام الملاطفة وبيان الفضيلة، وهذا لا يتناسب مع العتاب.
٣. القرآن الكريم لم يُجمع بحسب النزول -ماعدا مصحف الأمير(عليه السلام)-، وحُجيّة السياق إنّما تكون في الكلام الواحد المشتمل على جمل متعدّة نزلت دفعة واحدة، لا الجمل التي وُضع بعضها إلى جنب بعض. فلا حُجيّة من هذه الجهة، خصوصًا مع الاختلاف الواضح في الأسلوب بين آيات أحكام نساء النبيّ وآية التطهير. فلو أراد الأزواج لكان مقتضى الحال أنْ يقول: (عنكنّ الرجس ويُطهركنّ تطهيرًا). ولو خاطب الأزواج لما عدل إلى عنوان "أهل البيت"، حيث أوجب هذا العدول الإبهام في خصوص الآية، وأوقع الاختلاف بين المسلمين. وعلى فرض صحّة العدول، فقد كان من الأنسب أنْ يقول: (يا أهل بيوت النبيّ)، كما قال: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ﴾. وهذه الأمور تُضعف دلالة السياق المزعوم.
٤. آية التطهير جاءت على نحو الاستطراد[١]، وهو واقع في القرآن الكريم نفسه، والشعر العربيّ، وسائر كلام أهل الفصاحة. والغرض منه هنا: إنّ الله تعالى لمّا

[١] الاستطراد فنّ من فنون علم البديع، ويُعرّف على أنّه: خروج المتكلم من الغرض الذي هو فيه إلى غرضٍ آخر لمناسبة بينهما، ثم يرجع مُتمّمًا الكلام الأوّل.

عاتب نساء النبيّ ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُل لِّأَزْوَاجِكَ إِن كُنتُنَّ تُرِدْنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا﴾(الأحزاب: ٢٨) ناسب أنْ يقول حينئذٍ: أمّا "أهل البيت" فليسوا كذلك، بل أراد الله إذهاب الرجس عنهم. ففي مقام توهّم أنّ المنتسبين للنبيّ كلّهم على حال واحد، يقول: ليسوا سواءً، فأولئك النسوة لهنّ شأن، وهؤلاء الخمسة لهم شأن آخر؛ بلبثهم في مقام الطاعة وإرادتهم لما أراد الله[1].

أقول:

لا أعلم على وجه الدقّة: هل سبق أحدٌ السيّد الأبطحيّ إلى استثمار علوم البلاغة العربيّة -بإدخال آية التطهير في فنّ الاستطراد- في الإجابة عن هذا الإشكال أم لا؟

إلّا أنّ الأكيد أنّ علوم القرآن برواية أهل البيت(عليهم السلام) قد أجابت عن هذا الإشكال. فآية التطهير أحد أمثلة علم المنقطع المعطوف، كما سمّاه وعرّفه[2] أمير المؤمنين(عليه السلام) في (رسالة المحكم والمتشابه) والتي يرويها السيّد المرتضى علم الهدى(ت:٤٣٦هـ)، بعدما أخذها كاملة عن تفسير النعمانيّ(ت:٣٦٠هـ) بسنده إلى الإمام جعفر بن محمّد الصادق(عليه السلام)، عن آبائه(عليهم السلام)، عن أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب(عليه السلام).

السبت: ٣٠ محرّم ١٤٤٧هـ/ ٢٦ يوليو ٢٠٢٥م.

---

[1] السيّد عليّ الموحّد الأبطحيّ، آية التطهير في أحاديث الفريقين: ٢/١٢١-١٢٥.

[2] قال الأمير(عليه السلام): "والمنقطع المعطوف في التنزيل هو أنّ الآية من كتاب الله -عزّ وجلّ- كانت تجيء بشيء ما، ثمّ تجيء منقطعة المعنى بعد ذلك، وتجئ بمعنًى غيره، ثمّ تعطف بالخطاب على المعنى الأوّل".